من ان يأتيه رزقه قال يأتيه رزقه من حيث يأتيه اجله فانظر هذه
الحجة ما ابهرها وهذه البينة ما اظهرها وقول الشيخ رحمه الله
ومن التفكر والتدبير في تحصيله فالتفكر ان تستحضر في نفسك انه لا
بد لك من غذاء يقوم بنيتك والتدبير هو ان تقول هو من وجه كذا وكذا
لا ولكن من وجه كذا وكذا ويكثر ذلك ويتردد على القلب حتى لا يدري
ان كنت مصليا ماذا صليت او تاليا ماذا تلوت فتكدر عليك تلك
الطاعة التي انت فيها وتحرم انوارها وتمنع اسرارها فاذا ورد عليك
ذلك فاهدمه بناس الثقة وذلك بوجود اليقين واعلم ان الله قد
تولى تدبيرك من قبل ان تكون وانك ان اردت نصح نفسك فلا تدبر لها
فان التدبير منك لها اضرار بها وذلك مما يوجب احالتك عليك ومنع
امداد اللطف ان يصل اليك والمومن لابد عنه الحق سبحانه لوجود التدبير
ولا المنازعة المقادير فان عرض ذلك عليهم او خطر فلا ثبت له لان نور
الايمان لا بد عنه لذلك وكان حقا علينا نصر المومنين بل نقذف بالحق
على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق وقول الشيخ رحمه الله ومن
الشح والبخل بعد حصوله فهذان من العوارض بعد الحصول وهما
ينشآن عن ضعف اليقين وعدم الثقة فحينئذ يكون الشح ويقع البخل
وقد ذم الله سبحانه الشح والبخل كليهما في كتابه العزيز فقال ومن

يوق

ثم صل بطلب تم والتدبير هو ان تقول هو من وجه كذا او كذا ويكثر ذلك ... نور اليقين

يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون فمفهومه ان صاحب الشح لا فلاح
له اي لا نور له والفلاح هو النور وقال في وصف المنافقين اشحة على
الخير اولئك لم يومنوا فاحبط الله اعمالهم وقال ومنهم من عاهد
الله لئن اتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما اتاهم من فضله
بخلوا به وتولوا وهم معرضون وقال ومن يبخل فانما يبخل عن نفسه
والبخل والشح يطلق على ثلاثة اقسام الاول ان تبخل بما في يديك ان تبذله
في واجبات الله الثاني ان تبخل بما لم يتعلق به الوجوب عن عباد الله
والثالث بخلك بنفسك ان تبذلها لله فالبخل الاول هو ان تبخل فلا
تؤتي الزكاة وقد خوطبت بها او لا تقوم بحق وقد تعين عليك من نفقات
الابوين في فقرهما والاولاد في فقرهم وصغرهم وكنفقات الزوجات
وبالجملة فكل حق اوجب الله عليك القيام به فتخلفك عنه مما يطلق
عليك لسان الذم وتستحق به العقوبة وفي ذلك جاء قوله سبحانه والذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم
قال اهل العلم الكنز هو الذي لا تؤدى زكاته فاذا اديت فلا يكون كنزا
معناه ولا يدخل تحت هذا الوعيد ولا يطلق عليه ذم القسم الثاني
البخل بالبذل فيما لم يتعلق به الوجوب كمن اخرج زكاة ماله ثم لم يبذل
منه شيئا بعد ذلك وهذا وان كان قد فعل ما امره الله به من اخراج

لسان ع

Copyright © King Saud University